حكم الفتوى بغير علم

لما كانت الفتوى بيانا لحكم الله عز وجل في الوقائع والأحداث ، وهناك من الناس من سيتبع هذا المفتي فيما قاله من أحكام، كان المفتي بغير علم واقعا في كبيرتين عظيمتين:

الكبيرة الأولى : الجرأة على الكذب والافتراء على الله .

قال تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ) الأعراف/33.

والمفتي بغير علم يقول على الله ما لا يعلم ، وقد قرن الله تعالى تحريم ذلك بتحريم الإشراك به ، مما يدل على عظم ذنب من قال على الله ما لا يعلم .

ومما يدل أيضا على أنه من كبائر الإثم قول الله تعالى : ( ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون \* متاع قليل ولهم عذاب أليم ) سورة النحل

فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه ، وقولهم لما لم يحرمه : هذا حرام ، ولما لم يحله : هذا حلال ، فلا يجوز للعبد أن يقول هذا حلال وهذا حرام إلا بما علم أن الله تعالى أحله وحرمه.

الكبيرة الثانية :إغواء الناس وإضلالهم .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ، ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رءوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ) متفق عليه . فالمفتي بغير علم ضل عن الحق ، وأضل غيره ممن اتبعه في فتواه.

الإسلام سؤال وجواب